



58/1967

## قرار إزالة

إن رئيس بلدية جمال بعد إطلاعه،

- على الأمر العليّ المؤرخ في 19 فيفري 1921 المتعلق بإحداث بلدية جمال.
- و على القانون الأساسي عـ29 دد المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحليّة.
- و على القانون عـ122 دد لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 المتعلق بإصدار مجلة التهيئة الترابية والتعمير و على جميع النصوص التي نقحته أو تمته.
- و على نتائج الجلسة الأولى للمجلس البلدي المنتخب بمقر البلدية يوم 21 جوان 2018.
- و على محضر المعاينة عـ09 دد المحرّر من طرف السيد رئيس مركز الشرطة البلدية بجمال بتاريخ 2019/05/29 حول وجود أوساخ و أتربة و فواضل بناء و بناية مهجورة تابعة لمقر شركة اتحاد معامل الأجر بجمال أو من حلّ محلّه و المعروفة سابقا "B2 و B3" الكائنة يسار شارع الكرامة بجمال تشكّل خطرا على السلامة العامة و تخلّ بالوضع البيئي للمدينة.
- و على مكتوب السيد رئيس فرقة الحماية المدنية بجمال عـ881 دد المحرّر بتاريخ 09 جويلية 2019 حول تسجيل العديد من التدخلات لإخماد الحرائق بمقر شركة اتحاد معامل الأجر بجمال المعروفة سابقا بـ" B2 و B3" منذ سنة 2016 نتيجة إهمال العقار الذي يحتوي على كميات كبيرة من الأعشاب و الأشجار الجافة داخله ما يمثل خطرا محدقا على الأجوار و يهدّد السلامة العامّة.
- و على محضر المعاينة عـ3768 دد المحرّر من طرف السيد رئيس مكتب الشرطة البيئية بجمال بتاريخ 15 جويلية 2019 حول تداعي البناءات المتواجدة داخل مقر شركة اتحاد معامل الأجر بجمال المعروفة بـ" B2 و B3" وتدهور الوضع البيئي داخله حيث أصبح يمثل مصب للفضلات المختلفة نتيجة وجود فتوحات بالسياج الخارجي للعقار إلى جانب تكاثر الحيوانات السائبة و وجود كميات كبيرة من الأعشاب و الأشجار الجافة ما قد يتسبب في اندلاع الحرائق و يهدّد السلامة العامّة و يخلّ بالمظهر الجمالي للمدينة.

- وحيث تتأكد إزالة البناءات المتداعية للسقوط المتواجدة داخل مقر شركة اتحاد معامل الأجر بجمال المعروفة سابقا بـ "B2 وB3" و رفع الركام و إزالة كل ما من شأنه أن يهدد السلامة العامة و الوضع البيئي و يؤثر على المظهر الجمالي للمدينة.

## قرر ما يلي

- الفصل الأول: يتم إزالة البناءات المتداعية للسقوط المتواجدة داخل شركة اتحاد معامل الأجر بجمال المعروفة سابقا بـ "B2 وB3" أو من حل محلّه و يتم رفع الركام و إزالة كل ما من شأنه أن يهدد السلامة العامة و يخل بالمظهر الجمالي للمدينة و ذلك على حساب و مسؤولية وكيل الشركة المعنية أو من يمثلها قانونيا.

- الفصل الثاني: الكاتب العام للبلدية و رئيس مركز الشرطة البلدية بجمال مكلفان كل في ما يخصّه للإشراف على تنفيذ هذا القرار.

رئيس البلدية

الحبيب الميلي

